



كراسة  
الشروط والمواصفات  
للمناقصة العامة رقم (٤) للعام المالي  
٢٠٣٤/٢٠٣٣ & ٢٠٣٥/٢٠٣٤

الخاصة بصيانة طلمبات المياه لفرع ووحدات التابعة له

قيمة الكراسة (٣٥٠ جنيهاً)

- جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/١٢/١٠ الساعة الثانية عشر ظهراً
- يتم إيداع قيمة التأمين المؤقت مبلغ وقدره (١٧٠٠٠ جنيهاً) رقم حساب الهيئة العامة للتأمين الصحي - فرع القاهرة رقم ٩٣٠٠٧٠٢٠٣٨ البنك المركزي المصري الفرع الرئيسي المناقصة خاضعة لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ واللائحة التنفيذية.
- ملحوظة هامة : - يجب على الشركات المتقدمة تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة التعاقدات العامة وعنوانه [WWW.etenders.gov.eg](http://WWW.etenders.gov.eg) وسيتم مراجعة بيانات الشركة على الموقع الإلكتروني للبوابة .

مدير الادارة المالية

محاسب /

ميرفت منير



## الشروط العامة

### البند الأول : - تقديم العطاءات :-

تقديم العطاءات فى مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفنى والأخر للعرض المالى  
باسم السيد الاستاذ / مدير الادارة المالية بفرع القاهرة بالعنوان عاليه موقعه من  
اصحابها وعلى نموذج العطاء المختوم بخاتم الهيئة والموقع من السيد الاستاذ / مدير  
الادارة المالية وعلى جدول الفنات المرفق له .

لـ> ويحتوى المظروف الفنى على :-

- جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم .
- طريقة التنفيذ .

سابقة الاعمال فى مجال صيانة الطلببات .

- صورة من شهادة القيد بالسجل التجارى .

صورة شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على القيمه المضافة .

- صورة البطاقة الضريبية .

بيان الشكل القانونى للجهة المقدمه للعطاء والمستندات الدالله على قيامها قانونا .

كراسة الشروط والمواصفات ما عدا نموذج العطاء يرفق بالمظروف المالى .

• التأمين المؤقت .

لا يلتفت لأى عطاء غير مستوفى المستندات المطلوبة فى مظروفه الفنى .

• التسجيل على بوابة التعاقدات العامة .

لـ> ويحتوى المظروف المالى على :- نموذج العطاء مدون به الاسعار

من حق الجهة استيفاء ايه من المستندات المشار اليها عاليه مع الاطلاع على  
الاصل تطبيقاً لنص المادة ٣٤ من قانون التعاقدات العامه رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨  
ولاحتى التنفيذية وفى حالة عدم الاستيفاء خلال المدة التى تحددها الجهة فىكون  
من حق الجهة استبعاد العطاء دون ان يكون لمقدم العطاء الحق فى الاعتراض او  
الشكوى .

### البند الثانى : - موعد تقديم العطاءات :-

يجب أن تصل العطاءات إلى فرع القاهرة فى ميعاد غايتها الساعة الثانية عشر ظهرأ  
يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/١٢/١٠ والذى تحدد موعداً لفتح المظاريف الفنية ولا  
يعتد بالعطاءات المقدمه بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير كما لا يلتفت الى  
الرسائل البرقية التى تصل الى الفرع بعد فتح المظاريف .

### البند الثالث : - مدة صلاحية العطاءات :-

تكون العطاءات نافذة المفعول لمدة ٩٠ يوماً بحد اقصى طبقاً للمادة ٢٧ من  
قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاحتى التنفيذية تبدأ من التاريخ المعين لفتح  
المظاريف الفنية ولا يجوز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء  
بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الفرع حتى سريان العطاء ومع ذلك يعمل



- بأى خفض فى الاسعار الوارده بالعطاء يصل الى الفرع قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية على أنه اذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للفرع دون الحاجه الى الانذار او الاتجاء الى القضاء او اية اجراءات او اقامة الدليل على حصول ضرر .
- وفى حالة عدم انتهاء البت قبل مدة سريان العطاءات يطلب مد العطاءات المدة المناسبة من اصحاب العطاءات حتى ينتهى البت فى المناقصه .

#### **البند الرابع : قائمة الاسعار (جدول الفئات)**

- على مقدم العطاء مراعاة ما يلى فى اعداده لقائمة الاسعار ( جدول الفئات ) التى يتم وضعها داخل المظروف المالى :-
  - ١ - تكتب اسعار العطاء بالحرج الجاف او السائل رقما وحرفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة لكل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً او وزناً او مقاساً او غير ذلك دون تغيير او تعديل فى الوحدة ويجب أن تكون قائمة الاسعار مؤرخه موقعه من مقدم العطاء .
  - ٢ - لا يجوز القشرط او المحروم فى جدول الفئات وكل تصحيح فى الاسعار او غيرها يجب إعادة كتابته بالمداد رقما وحرفا وتوقيعها .
  - ٣ - لا يجوز لمقدم العطاء شطب اي بند من بنوده او من المواصفات الفنية او اجراء تعديل فيه مهما كان نوعه وإذا رغب فى ابداء أية ملاحظات خاصة بالتوابع الفنية فيثبتها فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفنى .
  - ٤ - الاسعار التي حددتها مقدم العطاء بجدول الفئات قطعية وثابتة وتشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات ايأ كان نوعها التي تکبدها بالنسبة لكل بند من البنود كما تشمل جميع الضرائب بما فيها ضريبة المبيعات .

#### **البند الخامس : عنوان مقدم العطاء**

- يجب أن يكون مقدم العطاء مقيماً فى جمهورية مصر العربية او أن يكون له وكيل فيها ويجب عليه أن يبين فى العطاء الوكيل المعتمد منه فى جمهورية مصر العربية فيما لو رست عليه المناقصه وأن يبين فى عطائه العنوان الذى يمكن مخابرته فيه ويعتبر إعلانه فيه صحيحاً وإذا كان العطاء من الوكيل عن صاحب العطاء فعليه أن يقدم معه توكيلاً مصدقاً عليه من السلطات المختصة .
- يجب إرفاق خطاب تفويض معتمد باسم المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف ، ان يكون بياناته نفس بيانات البطاقة الشخصية المفوض عن الشركه .

#### **البند السادس : بالنسبة للجمعيات التعاونية**

العطاءات التي تقدم من الجمعيات ذات النفع العام والجمعيات التعاونية وفقاً للقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ تتلزم بتقديم عقد تأسيس الجمعية وإشهارها بالواقع المصري موضحاً به بيان النشاط والنطاق المكانى لممارسة النشاط وأعضاء مجلس الادارة مع إرفاق موافقة الاتحاد التعاونى المركزى على الاشتراك فى المناقصات والنطاق الجغرافي المسموح به .

#### **البند السابع :**

تكون العطاءات المقترنة بتسهيلات ائتمانية محل اعتبار عند البت في أولوية العطاءات .



### **البند الثامن : - العطاء المقدم من شركة أو شركات :-**

كل عطاء مقدم من شركة يجب أن ترافقه صورة رسمية من عقد تأسيسها ومن قانونها النظامي وعند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة من عقد الشركة الرسمية .

### **البند التاسع : مراجعة الأسعار :-**

يكون للهيئة الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها أو إجراء التصحيحات إذا اقتضى الأمر ذلك ويعول على السعر المبين بالحروف ولا يعتد بالعرض المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة .

### **البند العاشر :-**

يجب أن يقدم مع كل عطاء تأمين مؤقت مبلغ ١٧٠٠٠ جنيهًا ولا يلتفت إلى العطاءات غير المصحوبة بالتأمين المؤقت كاملاً ويؤدي التأمين بخطاب ضمان بنكي غير مشروط ساري لمدة ١٢٠ يوم من تاريخ فتح المظاريف ويحدد بأحد الطرق الآتية :-

- ١ - وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني على رقم حساب ٩٣٠٠٧٠٢٠٣٨ البنك المركزي المصري الفرع الرئيسي .
- ٢ - بموجب خطاب ضمان من أحد المصارف المحلية المعتمدة ولا يقيد بأي شروط ساري لمدة أربع شهور من تاريخ فتح المظاريف خصماً من المستحقات القابلة للصرف لدى الجهة لصاحب العطاء المتقدم للعملية .

### **البند الحادى عشر : التأمين النهائى :-**

يجب على صاحب العطاء المقبول أن يودع في مدة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بقبول عطائه تأميناً يوازي ٥ % أو يكمل التأمين المؤقت إلى ما يوازي ٥ % من مجموع قيمة الأصناف التي رست عليه وذلك لضمان تنفيذ العقد ويتم إيداع التأمين المذكور بأى وسيلة من الوسائل المحددة طبقاً لنص المادة رقم ٨٣/٨٢/٨١ من اللائحة التنفيذية والمادة رقم ٤ بقانون التعاقدات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

### **البند الثاني عشر :-**

يخضع هذا التعاقد لأحكام قانون التعاقدات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاته التنفيذية ويعتبر مكملاً للشروط العامة فيما لم يرد به نص .



## بيانات مقدم العطاء

\*\*\*\*\*

اسم الشركة مقدمة العطاء :

الكيان القانوني :

العنوان :

التليفون :

اسم صاحب النشاط والشركة :

السجل التجاري :

البطاقة الضريبية :

رقم شهادة التسجيل بضربيه المبيعات :

التأمين المؤقت :

مدة سريان العطاء :

توقيع مقدم العطاء



## الشروط الخاصة بالمناقصة العامة لصيانة الطلبات

- ١- اعداد الطلبات قابلة للزيادة والنقص فى حدود ٢٥% من اجمالي القيمة التعاقدية بنفس قيمة صيانتها بالعطاءات وان اختافت القيمة بالعطاءات فيؤخذ بأقلهم قيمة دون زيادات وفى حالة النقصان يتم خصم قيمة صيانتها بنفس القيمة المحددة بنماذج العطاءات للوحدات وذلك بعد أخذ موافقة واعتماد جهة التعاقد بالهيئة العامة للتأمين الصحي - فرع القاهرة .
  - ٢- الاسعار التي يتم وضعها لأعمال الصيانة شاملة قطع الغيار وكافة لوازم الصيانة والإصلاح والعمالة الازمة وتكون شاملة كافة انواع الضرائب بما فيها ضريبة المبيعات .
  - ٣- نقل اي طلبة للإصلاح بمركز الصيانة الخاص ب يقدم العطاء واعادتها تكون على حسابه ودون تحمل الهيئة اي مصاريف وعلى ان يتسلم الطلبة على سبيل الامانة وطبقاً للإجراءات المعمول بها بالجهة الادارية التابعة للوحدة وكذلك نقل الطلبة من مكان الى مكان داخل الوحدة على حساب الشركة ( استبدال طلبة مكان اخرى )
  - ٤- مدة تنفيذ العقد سنتين من تاريخ التعاقد غير قابلة لأى زيادة فى الاسعار خلال المدة كاملة .
  - ٥- العطاء وحدة واحدة لا تتجزأ ( غير قابل للتجزئة ) .
  - ٦- على مقدم العطاء تقديم مستخرج سجل تجاري له موضحاً به تأسيس الشركة او المؤسسة المملوكة له و التراخيص للمنشأة التابعة له على ان تكون متضمنة مزاولة نشاط الصيانة ووفقاً للتشريعات السارية وعلى ان يكون عنوان مركز الصيانة او المنشأة المرخص بمزاولة نشاط الصيانة والتابع له بمحافظة القاهرة او الجيزة .
- ٧- التزامات مقدم العطاء :-
- يلتزم بالمعاينة للطلبات بجميع انواعها وجميع ملحقاتها الخاصة بالتشغيل والتحكم لكل وحدة على حده معاينة نافية للجهالة قبل وضعه لقيمة الصيانة بالعطاء ولا يحق لمقدم العطاء الاعتراض على حاله الطلبات بعد تقديم العطاء والالتزام بتقديم كافة اعمال الصيانة شامله قطع الغيار مع الاخذ في الاعتبار مدة انهاء اجراءات المناقصة وحتى تاريخ اصدار امر الاسناد .
  - يلتزم بالصيانة شاملة قطع الغيار بجميع انواعها ميكانيكية وكهربائية وكافة لوازم الاصلاح والتشغيل الازمة للطلبات وملحقاتها للتشغيل بالكفاءة المطلوبة وشاملة الفك والتركيب .



- يلتزم بعمل صيانة دوريه بمعدل مرة كل شهر الى جانب تلبيه الاستدعاءات المفاجئة والطارئة لاصلاح الاعطال وبدون حد اقصى خلل ٢٤ ساعة من تاريخ الابلاغ بالعطل وعلى الا تزيد مدة الاصلاح عن ٧٢ ساعة من تاريخ الابلاغ وفي حالة عدم تلبيه الاستدعاءات او الاصلاح في المدة المحددة يتم تطبيق نص المادة ٩٨ من اللائحة التنفيذية من الفقره رقم (٢) من قانون التعاقدات رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وفي حالة عدم الاصلاح في المدة المحددة يحق للوحدة قيامها بالإصلاح على حسابكم وخصما من مستحقاتكم دون الرجوع لأى جهة ويكون الاستدعاء بإشارة تليفونية او تلغرافيا او فاكس على رقم مقدم العطاء .
- يلتزم بعمل كارت الزيارة لكل وحدة على حد يدون فيه تاريخ كل زيارة دورية او طارئة وقطع الغيار التي تم تركيبها على ان تعتمد شهريا من الجهة المختصة (مسئول التشغيل- رئيس الصيانة - رئيس الوحدة )
- يلتزم بأعمال الصيانة شاملة معالجة اي تلفيات بالجسم الخارجي للطلبات وإصلاحها لإعادة تشغيلها
- يلتزم بأعمال الصيانة شاملة الاصلاح والعمرات للطلبات بكافة مكوناتها وملحقاتها الميكانيكية والكهربائية ولوحات التشغيل والتحكم والحماية الكهربائية الخاصة بتشغيلها وبجميع قطع الغيار وكافة لوازم الاصلاح على سبيل المثال ( ملفات المواتير - البوابية - عمود الادارة - الكوبلينج- الحشوارات والجوانات - رولمان بلزى- جلب - محابس - وصلات - لواكيير- سيك بلوف - عوامات - منظمات لضغط التشغيل - عدادات ضغط - باللونه.....الخ ) مع نظافة بيارات الصرف مرة كل شهر ضمن اعمال الصيانة للطلبات الغاطسة
- يلتزم بوضع وسائل الامان المناسبة والملاينة لحماية الطلبات وملحقاتها من الى تلفيات اذا استلزم الامر ومسئولي عن عدم وضع هذه الوسائل لحمايتها من الاضرار والأعطال خلال فترة التعاقد .
- يلتزم بوضع برنامج الصيانة الشهرية والربع سنوية والنصف سنوية طبقاً للأصول الفنية مع الالتزام الكامل بتنفيذها خلال فترة التعاقد وذلك مظروفه الفني للعطاء .
- ٨- فى حالة وجود اي ملاحظات على اعمال الصيانة بكارت الزيارة يتم خصم قيمة الصيانة للطلبات بالكامل .
- ٩- يحدد بالمظروف الفني عنوان مقدم العطاء الذي يتم المخاطبة عليه وكذلك ارقام التليفونات والفاكسات الخاصة به وفي حالة تغير العنوان او بيانات خاصة به دون مخاطبة او اخطار الجهة الادارية بالوحدات



ومماثلها بالتغيير فانه يقع تحت تطبيق جميع اللوائح والقوانين المعتمدة بها في هذا الشأن وما يترتب عنها.

- ١٠ - قطع الغيار التي يتم تركيبها مسؤولية مقدم العطاء كاملة عن جودتها وصلاحيتها للتشغيل وفي حالة حدوث أي أضرار ناتجة عن قطع الغيار الموردة والتي يتم تركيبها يتتحمل جميع الأضرار المتربطة على ذلك.
- ١١ - يجب الموافقة على التركيب لقطع الغيار بعد عرضها على مسؤول الصيانة بالوحدة.
- ١٢ - في حالة إضافة أي طلبية جديدة لعقد الصيانة تضاف بنفس الشروط والأسعار وتسجل بкарت الزيارة الشهري بالوحدة التابع لها مع مراعات ما جاء بنص المادة رقم ٤٦ من قانون التعاقدات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاته التنفيذية.
- ١٣ - يتم صرف الفواتير الشهرية للصيانة من الوحدة الحسابية التابعة للمكان.




بيان بأعداد واماكن الطلبات

الكمية	اسم الصنف ومواصفاته	الوحدة
٢	طلبة رفع مياه ١٠ ح	مستشفى المقطر
٢	طلبة رفع مياه ١,٥ ح	
٢	طلبة رفع مياه ١ ح	
١	طلبة رفع مياه ٥,٥ ح	
١	طلبة غاطس	
١	طلبة رفع مياه ٣ ح	
٢	طلبة رفع مياه ٥ ح	عيادة المقطر
٦	طلبة رفع مياه ١٥ ح	مستشفى صيدناوي
٤	طلبة غاطس ٣ ح	
١	طلبة مياه ٤,٥ ح	
٣	طلبة غاطس ١,٥ ح	
٣	طلبة رفع مياه ١٠ ح	مستشفى اطفال مصر
٢	طلبة غاطس ٥,٥ ح	
٢	طلبة رفع مياه ٥ ح	
٢	طلبة رفع مياه ٧,٥ ح	مستشفى شبرا
١	طلبة رفع مياه ١,٥ ح	
٢	طلبة رفع مياه ١٠ ح	مستشفى النصر بحلوان
٢	طلبة رفع مياه ٥,٥ ح	
٤	طلبة رفع مياه ١,٥ ح	
١	طلبة رفع مياه غاطس ١,٥ ح حسان	
٣	طلبة رفع مياه ٢ ح	
١	طلبة رفع مياه ١ ح	
١	طلبة رفع مياه ٣ ح	ادارة المنطقة الاولى




١	طلبته رفع مياه ١٥ ح	عيادة القبة الشاملة	المنطقة الأولى
١	طلبته رفع مياه ١٥ ح	مركز تكرار القبة	
١	طلبته رفع مياه ١٥ ح	عيادة الالف مسكن الشاملة	
١	طلبته رفع ٣ ح	عيادة المرج الشاملة	
٢	طلبته رفع ٥,٥ ح	عيادة الاميرية	
١	طلبته رفع ١ ح	وحدة ثلاثة (صلاح سالم)	المنطقة الثانية
١	طلبته رفع ٢ ح	عيادة الانتاج الحربي	
١	طلبته رفع مياه ١٥ ح	عيادة النصر بحلوان	
١	طلبته رفع مياه ١٠ حسان		
١	طلبته رفع مياه ١ حسان		
١	طلبته رفع مياه ٧,٥ حسان		المنطقة الثالثة
٣	طلبته رفع مياه ٣ ح	عيادة ١٥ مايو	
٢	طلبته رفع مياه ٣ ح	عيادة المعادي	
١	طلبته رفع مياه ١ ح	عيادة المعادي العلاجية	
١	طلبته رفع مياه ١ ح	عيادة الحسينية	
١	طلبته رفع مياه ١ ح	عيادة المنشية	المنطقة الرابعة
١	طلبته رفع مياه ٣ ح	ادارة المنطقة الرابعة	
٢	طلبته مياه غاطس		
٣	طلبته رفع ١٠ ح		
٢	طلبته رفع ٧ ح	عيادة مصر الجديدة	
١	طلبته رفع مياه ٧,٥ ح		المنطقة الخامسة
٦	طلبته رفع مياه ٣ ح	مجمع التوفيق	
١	طلبته رفع مياه ١٥ ح		
٢	طلبته رفع مياه ١٥ ح	عيادة باب الشعرية	
٢	طلبته مياه ١٥ ح	عيادة بدر	
٢	طلبته مياه ١٥ ح	ادارة الصحة المدرسية	لجنة رمسيس
١	طلبته رفع مياه ٢ ح	لجنة رمسيس	
٢	طلبته رفع مياه ١٠ ح	مبني الفرع	



### نموذج العطاء

م	اسم الصنف	الكمية	تكلفة صيانة الجهاز الواحد	اجمالي تكلفة الصيانة شهرياً		اجمالي قيمة الصيانة في عامين		طلبه	هيئه
				طلبه	هيئه	طلبه	هيئه		
١	طلمبه رفع مياه ١ ح	٤	٣						
٢	طلمبه رفع مياه ١,٥ ح	٦	٢						
٣	طلمبه رفع مياه ٢ ح	٥	٠						
٤	طلمبه رفع مياه ٣ ح	١٣	٠						
٥	طلمبه رفع مياه ٤,٥ ح	١	٠						
٦	طلمبه رفع مياه ٥,٥ ح	٥	٢						
٧	طلمبه رفع مياه ٧ ح	٢	٠						
٨	طلمبه رفع مياه ٧,٥ ح	٤	٠						
٩	طلمبه رفع مياه ١٠ ح	١٠	٣						
١٠	طلمبه رفع مياه ١٥ ح	٦	٠						
١١	طلمبه رفع مياه غاطس ١٥ ح	١	٠						
١٢	طلمبه غاطس ٣ ح	٤	٠						
١٣	طلمبه غاطس ٥,٥ ح	٠	٢						
١٤	طلمبه غاطس بدون قدره	٦	٠						
الإجمالي									
اجمالي الصيانة لمدة عامين									

خاتم الشركه



يعتمد

مقدم العطاء



## مشروع مقتضى اتفاق

الموضوع :

رقم العقد :

انه في اليوم الموافق / ٢٠٢٣ /

حرر بين كلاً من

طرف أول : الهيئة العامة للتأمين الصحي - فرع القاهرة

ويمثلها في التوقيع السيد الدكتور / محمد السيد ضاحي بصفته رئيس مجلس الإدارة وعنوانها ١ شارع أبو المحاسن - روكتي  
ويفرض عنه في التوقيع السيد الدكتور / أحمد عطا فهمي بصفته مدير الفرع وعنوانها :- ٤٣ شارع الجلاء القاهرة

طرف ثانٍ :

وعنوانه /

بصفته /

ويمثلها في التوقيع السيد /

اقر الطرفان بأهليةهما للتعاقد على ما ياتى :

ثانية

أعلن الطرف الأول عن رغبته في التعاقد على صيانة طلبيات المياه للمستشفيات التابعة للفرع ووحداته شاملة قطع الغيار للعام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ عن طريق المناقصة العامة رقم ( ) للعام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ لتنفيذ العملية والتي أعلنت عنها يوم الموافق ٢٠٢٣/١ وانتهت إجراءاتها إلى إسناد العملية إلى الطرف الثاني لمطابقة عطاؤه للشروط والمواصفات الفنية ولكونه (أقل الأسعار) بقيمة إجمالية قدرها جنيهاً فقط لا غير ( شاملة الصيانة وقطع الغيار وضريبة القيمة المضافة لمدة عامين .  
ويعتبر العرض الفني والمالي والبيت فيهما جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ولا يتعارض مع نصوصه ، وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتهما واتفقا على الآتي :-

### البند الأول

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ صيانة طلبيات المياه للمستشفيات التابعة للفرع ووحداته شاملة قطع الغيار لمدة عامين طبقاً للمواصفات والكميات المبينة بالعرض المالي المقدم من الشركة والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها جنيهاً فقط لا غير ( شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة تأدية الخدمة .



#### البند الثاني

- يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال المنسنة إليه طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات الفنية والعرض المقبول فنياً المقدم منه وذلك من تاريخ إصدار الطرف الأول لأمر الإسناد.

#### البند الثالث

- سداد الطرف الثاني للطرف الأول مبلغ وقدرة ( جنيهاً فقط ) جنيهاً لا غير) وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه إلا بعد انتهاء تنفيذ العقد ويحق للطرف الأول أن يخصم منه أي مبالغ مستحقة له ويلتزم الطرف الثاني باستكمال قيمة التأمين بمقدار ما تم خصمه وزيادة قيمته في حالة زيادة الإعمال بمجرد اخطاره بذلك ولا يرد التأمين إلا بعد انتهاء مدة العقد وتسلیم الإعمال نهائياً والذي قد سدد بتحويل التأمين المؤقت للمناقصة العامة رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣/٢٠٢٤ وقدره (١٧٠٠٠ جنيهاً).

#### البند الرابع

- يحق للطرف الأول تعديل العقد بالزيادة او النقص في حدود ٢٥% بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة في التعويض

#### البند الخامس

- تظل الأسعار ثابتة دون أي زيادة طوال مدة التنفيذ ولا يعتد بالزيادة في الأسعار تحت أي مسمى كتغير سعر صرف العملات او القوانين السارية أو الجمارك أو الضرائب وخلافه وحتى انتهاء العمل بالكامل فإذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسنة لا يشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة يتم المحاسب عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي .

#### البند السادس


- على الشركة اتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

#### البند السابع

- يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبّب في إتلاف أي شئ يلتزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميه المصارييف الإدارية الازمة .

#### البند الثامن

- يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعنية من قبل الطرف الأول وكذا إعتمادات كافة أعمال الصيانة وقطع الغيار من الجهة التي يتم التنفيذ بها .



### البند التاسع

- يقر كلاً من الطرفين بأنه قد اتخذ من العنوان الموضح بصدر هذا العقد محلًا مختاراً له وتعتبر المراسلات والمكاتبtes المرسلة من الطرف الأول إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد قد استلمها الطرف الثاني بمجرد إرسالها إليه بالعنوان أعلاه.
- وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب موصى له .

### البند العاشر

- لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الإعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً أو التعاقد من الباطن .

### البند الحادي عشر

- تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولاته التنفيذية وتعديلاتها .
- كما يعتبر المظروفين الفني والمالي المقدمين للعملية وكافة المكاتبtes بين الطرفين مكمله ومتممه لهذا التعاقد وظاهره به .

### البند الثاني عشر

- في حالة الأعطال التي لا يمكن إصلاحها بمكان التشغيل يتم نقل طلبات المياه أو الأجزاء المطلوب إصلاحها إلى مركز الصيانة التابع للطرف الثاني على حساب الطرف الثاني للقيام بجميع أعمال الصيانة والإصلاح اللازمة للطلبات بعد موافقة الطرف الأول وفي خلال المدة التي يتم الاتفاق عليها بين الطرفين طبقاً للعقد وعلى نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته على أن يتسلمها الطرف الثاني على سبيل الأمانة ويتم عمل محضر إداري بذلك موضحاً به حالة الجهاز قبل استلامه على أن تقوم الشركة بالتوقيع على إيصال الاستلام المحدد بمعرفة الطرف الأول .

### البند الثالث عشر

- للطرف الأول إذا تأخر الطرف الثاني في القيام بأعمال الإصلاح والصيانة التي يلتزم بها بموجب هذا العقد تحصيل غرامة عن كل يوم تأخير عن كل ماكينة وفقاً لما ورد بالمادة ٩٨ الفقرة الثانية في اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وإذا أخل الطرف الثاني بما يترتب من شروط هذا العقد أو أهمل أو أغفل القيام بأحد التزاماته المنصوص عليها في هذا العقد ولم يصلح أثر ذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ أخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول كان للطرف الأول الحق في اتخاذ أحد الإجراءين التاليين :-
  - أولاً :- فسخ العقد مع مصادرة التأمين والحصول على جميع ما يستحقه الطرف الأول من غرامات أو تعويضات عما يلحق به من أضرار .
  - ثانياً :- سحب العمل من الطرف الثاني وتنفيذها على حسابه طبقاً لأعمال القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .



#### البند الرابع عشر

- ☒ عند بداية التعاقد يلتزم الطرف الثاني بتقديم برنامج لصيانة الدورية والوقائية وتشمل ما يتم من أعمال الصيانة لطلبات المياه موضوع العقد طبقاً للمواصفات الفنية ويلتزم الطرف الثاني بعمل صيانة دورية بمعدل مرة كل شهر وإصلاح أي أعطال بها كما يلتزم بتلبية الاستدعاء لإصلاح الأعطال المفاجئة والطارنة وبدون حد أقصى خلال ٢٤ ساعة من تاريخ الإبلاغ وعلى لا تزيد مدة الإصلاح عن ٧٢ ساعة من تاريخ الإبلاغ وفي حال تأخر الشركة عن المدة المتفق عليها للإصلاح يحق للطرف الأول تحصل غرامة التأخير بعد المدة المحددة لتلبية الإبلاغ عن كل يوم تأخير عن كل جهاز وفقاً لمادة ٩٨ الفقرة الثانية في اللائحة التنفيذية ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

#### البند الخامس عشر

- ☒ يلتزم الطرف الثاني بتوفير قطع الغيار الأصلية طول مدة التعاقد ويلتزم بتغيير قطع الغيار التي تحتاجها الطلبات المتعاقد على صيانتها كما يتحمل مصاريف التغيير والتركيب لهذه القطع كما يقوم الطرف الثاني بأعداد سجل الصيانة يدون فيه تاريخ الصيانة والإصلاح وما يتم من أعمال صيانة وتركيب لقطع الغيار من بداية تنفيذ العقد ويوقع من مندوب الطرف الثاني القائم بالصيانة والإصلاح .

#### البند السادس عشر

- ☒ مدة تنفيذ هذا العقد عامين من تاريخ / ٢٠٢٣ / ٢٥ إلى / ٢٠٢٣ / ٢٥ غير قابلة لاي زيادة في الأسعار خلال المدة كاملة .

#### البند السابع عشر

- ☒ لا يتم رد التأمين النهائي إلا بعد انتهاء فترة العقد .  
☒ يخضع هذا العقد لمراجعة قسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة ويقبل الطرفان أي تعديل يدخله المجلس على هذا العقد وتختص محاكم مجلس الدولة المصري بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .  
حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ سلمت أحدها للطرف الثاني للعمل بموجبها .

الطرف الثاني

الطرف الأول

مشهود : -

تم إفراج مشروع هذا العقد في الصيغة القانونية التي أقرتها اللجنة الثالثة لقسم الفتوى بمجلس الدولة  
بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١٠